



الوزير

الرقم: 01 / الديوان

الرباط، في: 6 يناير 2022

من

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة
السيد النائب المحترم مولاي هشام المهاجري
عن فريق الأصالة والمعاصرة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: جواب عن سؤال كتابي حول حقيقة استغلال وحدة منجمية بدون ترخيص بالقرب من سد تيوين بورزازات.

المرجع: سؤالكم عدد 713 بتاريخ 2021/12/03.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، جوابا على سؤالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أذكر إلى أن هذه الوزارة قد منحت المكتب الوطني للهيدروكربونات المعادن رخصتي امتياز متواجدين بمحيط سد تيوين وصالحتين إلى غاية 2028/07/18 وذلك طبقا للقوانين الجاري بها العمل. ولقد تم كراء هاتين الرخصتين لفائدة شركة Garrot Chailac Maroc بقرار مصادق عليه من طرف مصالح هذه الوزارة، كما تم افتتاح ورش لاستغلال معدن المنغنيز بتاريخ 2011/02/15.

والجدير بالذكر أن هذه الشركة المستأجرة للرخصتين المذكورتين، حصلت على قرار الموافقة البيئية المصادق عليه من طرف السيد والي جهة سوس ماسة درعة لمشروع استغلال أكوام الصخور والمعادن السطحية الخامة المتبقية من المنجم القديم للمنغنيز بتيوين وذلك بتاريخ 2014/10/14 تحت عدد 2014/19. كما حصلت هذه الشركة على قرار الموافقة البيئية المصادق عليه من طرف السيد والي جهة سوس ماسة بتاريخ 2016/02/18 تحت عدد 2016/11 لمشروع فتح واستغلال معدن المنغنيز بمنجم تيوين.

وعليه فإن استغلال معدن المنغنيز، يتم وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل باعتبار أن مادة المنغنيز هي موضوع رخصتي الامتياز الممنوحتين للمكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن.

أما فيما يخص استغلال معدن الباريتين، تجدر الإشارة إلى أن الشركة لا يحق لها استغلال مادة الباريتين باعتبار أن هذه المادة لا تدخل ضمن الامتياز الممنوح للمكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن.

وقد تم في هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أنه بتاريخ 2018/02/23، استدعاء المديرية الإقليمية بورزازات للمشاركة في اللجنة التي انتقلت لمنجم تيويين، حيث خُصَّ البحث الذي قامت به هذه اللجنة إلى مطالبة شركة Garrot Chaillac Maroc بإيقاف الأشغال المتعلقة بمعالجة معدن البارتين إلى حين تسوية وضعيتها الإدارية.

وبتاريخ 02 مارس 2018، انتقلت عناصر الدرك الملكي قصد القيام ببحث تمهيدي وذلك تبعا لإرسالية السيد وكيل الملك بورزازات مرفقة بنسخة من محضر اللجنة المذكورة وذلك بتنسيق مع وكالة الحوض المائي والمديرية الإقليمية لقطاع الطاقة والمعادن بورزازات. وقد خلص هذا البحث إلى تكليف المدير الإقليمي لقطاع الطاقة والمعادن بورزازات بإنجاز تقرير حول معالجة مادة البارتين بهذا المنجم والذي تم إرساله إلى السيد رئيس مركز البيئة للدرك الملكي.

وقد تم لاحقا إخبار المديرية الإقليمية من طرف نائب وكيل الملك بورزازات بإحالة هذه النازلة على أنظار المحكمة الابتدائية بورزازات والتي أصدرت حكما يقضي بتغريم الشركة المذكورة مبلغا قدره خمس مائة ألف درهم، ليتم استئناف هذا الحكم بعد ذلك وإصدار محكمة الاستئناف حكما يقضي ببراءة هذه الشركة. وتبعاً لذلك تمت إحالة هذه القضية على أنظار محكمة النقض التي بدورها أعادت الملف لأنظار المحكمة بورزازات.

أما فيما يخص شكاية الهيئة النيابية للأراضي السلالية لدوار تويين حول الوضع غير القانوني للشركة المستغلة بمنجم تويين بقيامها بمعالجة وتثمين مادة البارتين، فقد وجهت المديرية الإقليمية المذكورة، تحت إشراف قائد قيادة أمرزكان، إرسالية تحت عدد DP/OZ/480 إلى شركة Garrot Chaillac Maroc تطلب فيها الإيقاف الفوري لأشغال معالجة معدن البارتين بتاريخ 2021/11/03، كما تم إرسال نسخة من هذه الإرسالية إلى عامل إقليم ورزازات قصد الإخبار.

وفي انتظار رد مصالح عمالة إقليم ورزازات على هذه الإرسالية، وجهت هذه المديرية إرسالية تحت رقم 611 بتاريخ 2021/12/30 إلى مصالح هذه العمالة تطلب فيها تكوين لجنة من أجل معاينة هذا المنجم موضوع شكاية الهيئة النيابية لدوار تويين.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

**وزارة الانتقال الطاقى والتنمية
المستدامة**
امضاء : ليلي بنعلي